

القاهرة في ٢٨/٤/٢٠٢٢

السادة/ مساهمي شركة فوري لتكنولوجيا البنوك والمدفوعات الالكترونية ش.م.م.
السيد/ مراقب الحسابات
السادة/ الجهات الإدارية المعنية

إخطار أول

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية

شركة فوري لتكنولوجيا البنوك والمدفوعات الالكترونية ش.م.م.

لانعقاد يوم ٢٦/٥/٢٠٢٢

تحية طيبة وبعد،،،

يتشرف رئيس مجلس إدارة شركة فوري لتكنولوجيا البنوك والمدفوعات الالكترونية ش.م.م.، مقيدة بالسجل التجاري برقم ١٣٣٣ مكتب سجل تجاري استثمار ٦ أكتوبر، بدعوة سيادتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة بمقرها الكائن في المبنى الإداري الكائن بقطعة الأرض رقم F١٢/B٢٢١ بالقرية الذكية - طريق مصر إسكندرية الصحراوي - الجيزة، في تمام الساعة الثالثة عصراً من يوم الخميس الموافق ٢٦/٥/٢٠٢٢ ونظراً للظروف التي تمر بها البلاد والتي تتطلب الالتزام بتطبيق قرار رئيس مجلس الوزراء رقمي ٦٠٦ ، ٧١٨ لسنة ٢٠٢٠ وما تلاها من قرارات بشأن الإجراءات الاحترازية لتجنب انتشار الإصابة بفيروس كورونا والتي يتعذر بسببها عقد اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة بحضور جميع المساهمين والمدعويين الى هذا الاجتماع. وفي ضوء قرار السيد المستشار الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢٠، فقد تقرر الحضور للسادة المدعويين عن طريق تقنيات الاتصال الحديثة عبر تقنية الاتصال الصوتي والمرئي والتصويت عن بعد (عبر منصة E-Magles (دون التجمع الفعلي المعتاد وعلى السادة المساهمين الراغبين في الحضور والتصويت على اجتماع الجمعية العامة العادية استيفاء وتحميل البيانات المطلوبة على الرابط التالي:



rebrand.ly/Fawry//

وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

١. النظر في المصادقة على تقرير مجلس إدارة الشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١، وتقرير الحوكمة عن عام ٢٠٢١ وكذا تقرير مراقب الحسابات الصادر بشأنه.
٢. المصادقة على تقرير مراقب الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١.
٣. المصادقة على القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١.
٤. النظر في توزيع أرباح من عدمه عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١.
٥. النظر في المصادقة على إخلاء طرف وإبراء ذمة مجلس إدارة الشركة عن أعماله خلال السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١.
٦. النظر في تحديد مكافأة وبدلات أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢٢.
٧. النظر في تعيين / تجديد تعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢٢.
٨. النظر في إبرام عقود معاوضة.
٩. النظر في التبرع في الحدود المقررة بالمادة (١٠١) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١

ونوجه عناية سيادتكم إلى الآتي:

أولاً: لكل مساهم الحق في حضور اجتماع الجمعية العامة بطريق الأصاله أو إنابة شخص آخر عنه من غير أعضاء مجلس الإدارة ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي ولا يكون لأي مساهم أن يمثل عن طريق الوكالة عدد من الأصوات يجاوز ١٠% من مجموع الأسهم في رأس مال الشركة وبما لا يجاوز ٢٠% من الأسهم الممثلة في الاجتماع وذلك باستثناء الأشخاص الاعتباريين.

ثانياً: على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة العادية تجميد أسهمهم وتقديم بيان بذلك من امين الحفظ وذلك قبل ميعاد انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل، ولن يعتد بحضور المساهم في حالة التجميد بمدة أقل من ثلاثة أيام.

ثالثاً: يمكن للمساهمين الاطلاع على المستندات بمقر الشركة خلال ساعات العمل الرسمية.
رابعاً: أي أسئلة تتعلق بالموضوعات المعروضة على الجمعية العامة يتعين تقديمها كتابة إلى إدارة الشركة بالمركز الرئيسي بالبريد المسجل أو باليد مقابل إيصال قبل تاريخ انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل، وتقتصر المناقشة في الجمعية العامة حول ما ورد بجدول الأعمال فقط.

خامساً: تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بالأغلبية المطلقة لعدد الأصوات المقررة للأسهم الممثلة في الاجتماع.

سادساً: في حالة عدم توافر النصاب القانوني لصحة انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية الأول فسوف يؤجل اجتماع الجمعية العامة العادية إلى اجتماع ثان يعقد ٢٩/٠٥/ ٢٠٢٢ بنفس توقيت ومقر الاجتماع الاول وبذات الاجراءات ويكون الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كان عدد الأسهم الممثلة فيه.

سابعاً: حضور الاجتماع يكون قاصراً على المساهم فقط او من يمثله بموجب توكيل أو تفويض مكتوب.

ثامناً: لن يتم صرف أي مقابل مادي او عيني للسادة المساهمين الحاضرين اجتماع الجمعية.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،،،

رئيس مجلس الإدارة

سيف الله قطري سعدي حسن قطري

